

الفهم المقاصدي للسنة بين التثبيت والفهم والتنزيل
 Understanding the intention of the Sunnah
 between confirmation, understanding and implementation

أ.د. مصطفى حميداتو¹

جامعة الوادي

Mostafa60@hotmail.com

تاريخ الوصول 2021/03/17 القبول 2021/04/30 النشر على الخط 2021/07/15
 Received 17/03/2021 Accepted 30/04/2021 Published online 15/07/2021

ملخص:

تفاوت العلماء في حفظ السنة وروايتها بين مكثر ومقلّ، وضابط ومخل، كما تباينت مناهج العلماء في فهم السنة بين من اكتفى بظاهر أقواله ﷺ، ومن أخذ بمآلاتها ومقاصدها. ذلك أن فهم السنة بمعزل عن مقاصد الشريعة كثيرا ما يؤدي إلى الخطأ في معرفة مراد الشارع. إن ضوابط ومتطلبات الفهم المقاصدي للسنة كثيرة ومتشعبة لارتباطها بعلوم الحديث والأصول والمقاصد، والإحاطة بها دونه المجلدات، سألقي الضوء في هذه الورقة على ثلاثة أمور رئيسية أرى بأنها تتحكم في الفهم السليم وكشف مقاصد السنة النبوية الشريفة وهي:

- التأكد من ثبوت الحديث عن النبي ﷺ.

- الفهم الجيد للنص النبوي فهما مبني على أصول اللغة وقواعد الشريعة

- حسن التنزيل للسنة.

الكلمات المفتاحية: السنة - الفهم - المقاصد - ضوابط.

Abstract:

Scholars differed in memorizing the Sunnah and narrating it, And have varied approaches .to understanding the Sunnah ,Some of them were satisfied with the apparent meaning while others focus on the purposes and destination of the texts . Understanding the Sunnah in isolation from the objectives of the Sharia often leads to an error in knowing the intention of the legislator.

The controls and requirements for the intended understanding of the Sunnah are many and complex, as it relates to the sciences of Hadith, fundamentals and objectives. In this paper, I will shed light on three main matters that I believe control the correct understanding and disclosure of the objectives of the noble Prophet's Sunnah:

- Ensure that the Hadith of the Prophet is proven.
- A good understanding of the text of the Prophet, an understanding based on the fundamentals of the language and the rules of Sharia
- Good application of the text.

Key words: Sunnah - understanding - objectives - guidelines

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم.. أما بعد:

فإن أشرف ما صرف الإنسان فيه عمره وأضياء به قلبه وزين به وقته ، دراسة القرآن الكريم وسنة خاتم المرسلين ﷺ، أما القرآن الكريم فقد بلغه النبي ﷺ لأُمَّته كما تلقاه وسمعه ، وقد تعهد الله بحفظه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾⁽¹⁾ . وأمر رسوله ﷺ ببيانه، فقال تعالى ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾⁽²⁾.

وبعد انتقاله ﷺ إلى جوار ربّه، بذل الصحابة - رضوان الله عليهم - كل غال ونفيس لحفظ السنّة وصيانتها والذود عن حياضها ونشرها في البلاد التي فتحوها .

وقد تفاوت الناس بعدهم في حفظ السنّة وروايتها بين مكثّر ومقلّ ، وضابط ومخل .

كما تباينت مناهج العلماء في فهم السنّة بين من اكتفى بظاهر أقواله ﷺ، ومن آخذ بمآلاتها ومقاصدها. ذلك أن فهم السنّة بمعزل عن مقاصد الشريعة كثيراً ما يؤدي إلى الخطأ في معرفة مراد الشارع . إن ضوابط ومتطلبات الفهم المقاصدي للسنّة كثيرة ومتشعبة لارتباطها بعلوم الحديث والأصول والمقاصد، والإحاطة بها تجمعها المجلدات. سألقي الضوء في هذه الورقة على ثلاثة أمور رئيسية أرى بأنها تتحكم في الفهم السليم وكشف مقاصد السنّة النبوية الشريفة وهي:

- التأكد من ثبوت الحديث عن النبي ﷺ.

- الفهم الجيد للنص النبوي فهما مبنيًا على أصول اللغة وقواعد الشريعة

- حسن التنزيل للسنّة.

مدخل:

اختلف العلماء في تعريف السنّة على حسب اختلاف أغراضهم واختصاصاتهم، فلكل طائفة منهم غرض خاص من بحثهم. - فالمحدثون عُنُوا بنقل كل ما نُسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم من أقوال وأفعال، وسيرة وشمائل، سواء أُنبت المنقول حكماً شرعياً أم لا، مع بيان درجته من حيث القبول والرد.

والأصوليون اعتنوا بما يُثبت الأحكام الشرعية من قولٍ وفعلٍ وتقريرٍ مما أثر عليه ﷺ، فقط .

(1) سورة الحجر آية : 9 .

(2) سورة النحل آية : 44 .

قال الشوكاني¹ والإيجي² أنها: « ما صدر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير». أما الفقهاء فغرضهم البحث عن حكم الشرع على أفعال العباد من فرض وواجب ومندوب، وحرام ومكروه، ومباح. ولا نتكلم في هذه الورقة على حجية السنة ولا عن مكانتها في التشريع، لأن ذلك أشبعه العلماء بحثاً. فالرسول - صلى الله عليه وسلم - كان مبيئاً بقوله وفعله وإقراره؛ لما كان مكلفاً بذلك في قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النحل: 44]. فكان يبيِّن بقوله عليه الصلاة والسلام؛ كما قال في حديث الطلاق: "فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء"³. ولولا السنة لظل القرآن في نصوصه وآياته مبهماً غير مفهوم المعاني ولصعب تطبيق ما فيه من أصول عامة. إضافة إلى ما أكدته وأضافته على القرآن.

- المبحث الأول: التثبت والاستيثاق (التأكد من ثبوت نسبة الحديث إلى قائله).

وهو الذي يظهر من خلاله ثبوت نسبة الحديث إلى من أضيف إليه، أو عدم ثبوت ذلك. وقد استوعبه علماء الحديث في مصنفاتهم.

قال ابن دقيق العيد: « ومداره (يعني الحديث الصحيح) بمقتضى أصول الفقهاء والأصوليين على صفة عدالة الراوي في الأفعال مع التيقظ، العدالة المشترطة في قبول الشهادة، على ما قُرِّر في الفقه، فمن لم يقبل المرسل منهم زاد في ذلك أن يكون مسنداً، وزاد أصحاب الحديث أن لا يكون شاذاً ولا معللاً. وفي هذين الشرطين نُظِرَّ على مقتضى مذهب الفقهاء، فإن كثيراً من العلل (التي) يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء»⁴.

وعلى هذا المقتضى فإن الحديث الصحيح هو ما يرويه العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

وإضافة إلى شروط أصحاب الحديث، فلا بد من النظر إلى شروط الفقهاء والأصوليين في تصحيح الحديث.

- قال ابن الحصار: وقد يعلم الفقيه صحة الحديث بموافقة الأصول أو آية من كتاب الله تعالى فيحمله ذلك على قبول الحديث والعمل به واعتقاد صحته وإذا لم يكن في سنده كذاب فلا بأس بإطلاق القول بصحته إذا وافق كتاب الله تعالى وسائر أصول الشريعة.⁵

وما ذهب إليه ابن الحصار، سبقه إليه بعض المحدثين بصفتهم الفقهية.

¹ - إرشاد الفحول للشوكاني محمد بن علي - تحقيق أحمد عزو عناية - دار الكتاب العربي ط 1 - 1999 - ص: 95/1.

² - شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي (لابن الحاجب) - عضد الدين عبد الرحمان بن أحمد الإيجي - ضبطه ووضع حواشيه: فادي ناصيف و طارق ييجي - دار الكتب العلمية - ط 1 - 2000 - ص: 100

³ - الحديث أخرجه البخاري في كتاب الطلاق باب قول الله تعالى ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء...﴾ حديث رقم 5251 - دار طوق النجاة ط 1 - 1422 هـ ص: 41/7. و صحيح مسلم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي - كتاب الطلاق باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها - حديث رقم 1471 - ص: 1093/2.

⁴ - الاقتراح لابن دقيق العيد - شركة دار المشاريع ط 1 - 2006 - ص: 7.

⁵ - النكت على مقدمة ابن الصلاح لبدر الدين الزركشي - تحقيق زين العابدين بلا فريج - ط 1 - 1998 الرياض - ص: 107/1.

مثال ذلك: سأل أبو عيسى الترمذي محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق «هو الظهور ماؤه الحل ميتته»، فقال هو حديث صحيح.¹ قال ابن عبد البر²: أما سعيد بن سلمة فلم يرو عنه فيما علمت إلا صفوان بن سليم والله أعلم يقال أنه مخزومي من آل ابن الأزرق أو بني الأزرق، ومن كانت هذه حاله فهو مجهول لا تقوم به حجة عندهم. ثم قال: لا أدري ما هذا من البخاري رحمه الله... لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده.

ثم يعلق ابن عبد البر على تصحيح البخاري ويوضح مذهبه ويعلل ذلك بقوله: وهو عندي صحيح. لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به ولا يخالف في جملة أحد من الفقهاء.³ وعليه فلا بد أن نستوعب مناهج العلماء في التثبت من صحة الخبر. فبالإضافة إلى منهج المحدثين الذي سبق ذكره، فإن للفقهاء منهجهم في تصحيح الأحاديث وردها. مثال ذلك:

قال ابن عبد البر: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة وهي حاد على أبي سلمة فقال ما هذا فقالت إنما هو صبرٌ فقال صلى الله عليه وسلم: "اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار"⁴ قال أبو عمر: حديث أم سلمة هذا في الموطأ من بلاغات مالك وسنذكر ذلك في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله ونذكر من طرقه ما يصح عندنا متصلاً مسنداً بعون الله.⁵ فكل هذه الشروط ينبغي توفرها في الحديث حتى يطلق عليه بأنه صحيح. فإن خف ضبط الراوي فيكون حديثه حسناً.

وقد ينجر حديث من ساء حفظه إذا ورد من طرق مثله، فيكون هذا الحديث حسناً لغيره. وهذا أدنى حدّ للحديث المقبول. لعله من المفيد التذكير في هذا المقام إلى أن السنة تنقسم من حيث وصولها إلينا إلى: متواتر وآحاد. قال ابن الصلاح: المتواتر «عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في إسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من أوله إلى منتهاه»⁶.

¹ - علل الترمذي الكبير تحقيق صبحي السامرائي وآخرين - مكتبة النهضة العربية ط1 - 1989 - ص: 41 حديث 33

² - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر يوسف بن عبد الله - تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري - مؤسسة قرطبة. ص: 217/16.

³ - التمهيد: ص: 218/16 - 219

⁴ - التمهيد 362/24 - الموطأ للإمام مالك رواية يحيى الليثي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - مصر - ص: 600/2.

⁵ - التمهيد 317/17.

⁶ - مقدمة ابن الصلاح - عثمان بن عبد الرحمان الشهرزوري - مكتبة الفارابي ط1 - 1984 - ص: 155.

- الشذا الفياح في علوم ابن الصلاح للأبناسي إبراهيم بن موسى - تحقيق صلاح فتحي هلال - مكتبة الرشد ط1 - 1998 - ص: 435/2.

فالحديث المتواتر قطعي الثبوت باعتبار وصوله إلينا لا باعتبار معناه. فإن المعنى منه قطعي الدلالة ومنه ظنيها. أما أحاديث الآحاد: فهي التي لم تبلغ حد التواتر. وهي ظنية الثبوت. أما الدلالة فهي كسابقتها، منها القطعي ومنها ظني الدلالة. والآحاد منها الصحيح ومنها الحسن ومنها الضعيف، كما هو معروف. فالصحيح مراتب، منها ما أخرجه الشيخان أو اتفقا عليه، ومنه ما انفرد به البخاري أو ما انفرد به مسلم أو ما كان على شرطهما أو ما كان على شرط البخاري أو على شرط مسلم أو ما كان صحيحا عند غيرهما أو على شرط غيرهما. وأضاف الفقهاء بعض الشروط منها: شهرة الحديث وأن لا يخالف قياسا جليا وأن لا يخالف الراوي ما روى، إضافة إلى كونه موافقا لكتاب الله وأصول الشريعة.

مثال على تضعيف الفقهاء للحديث مع تصحيح المحدثين له:

ما رواه مسلم وغيره عن أبي هريرة قال: «أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله عز وجل التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الإثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل».

قال الشنقيطي¹: فإن هذا الحديث يظهر عدم صحته من مخالفة نص القرآن في قوله: ﴿ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ [الفرقان: 59].

قال الزركشي: ولذا قال البخاري وعلي بن المديني - وغير واحد من الحفاظ - : إنه من كلام كعب الأحرار.²

ولما كانت مراتب الحديث بهذا التنوع، فهل كل هذه المراتب يمكن الاحتجاج بها في كل الأحوال؟ أم لكل مقام مقال؟ فالاحتجاج يكون بالأقوى فالأقوى إذا لم يعارضه ما هو أقوى منه.

وإذا تساوت الأدلة في القوة فإن للعلماء منهجا للترجيح بينها، وقرائن الترجيح هي وسيلة انكشاف العلل القادحة في الحديث عند الاختلاف عليه بين رواته .

قال الصنعاني: "ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به مرجح خاص لا يخفى على الممارس الفطن الذي أكثر من جمع الطرق».³

ومن المرجحات ما يركز عليه المحدثون مثل: الحفظ والضبط والكثرة والسماع من الشيخ والملازمة للشيخ وحضور الوقائع... ومنها ما يركز عليه الفقهاء والأصوليون مثل: تقدم المثبت على النافي، وبموافقة أحد الحديثين لظاهر القرآن، أو عمل الصحابة بأحد الحديثين، والمفسر على الجمل، وغير ذلك من المرجحات.

¹ - شرح مراقي السعود المسمى نثر الورد - محمد الأمين الشنقيطي - تحقيق علي العمران - دار عالم الفوائد جدة - 1426 هـ - ص: 333/1.

² - النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي - تحقيق زين العابدين بلا فريج - دار أضواء السلف الرياض - ط1 - 1998 - ص: 269/2.

³ - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - الصنعاني محمد بن إسماعيل - دار الكتب العلمية، بيروت - ط1 - 1997 - ص: 28/2.

وعلى هذا سار العلماء في التعامل مع السنة تصحيحاً وتضعيفاً، وكل يروم إلى الأخذ بالصحيح من سنة النبي صلى الله عليه وسلم، امتثالاً لأمر الله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا.. ﴾ الحشر 7

المبحث الثاني: الفهم الصحيح للنص النبوي

وضع العلماء ضوابط عديدة لفهم السنة منها ما ذكرناه من التأكد من ثبوت الخبر، ومنها جمع الروايات ذات الصلة في صعيد واحد لمقارنتها وتسجيل الزوائد المفيدة إن وجدت ومنها معرفة ما هو تشريعي وما هو ليس بتشريعي من تصرفات النبي صلى الله عليه وسلم، كما تبه العلماء على ضرورة مراعاة السياق الذي ورد فيه الحديث، هل هو حديث مبتدأ دون دواعي وأسباب، أم كان لحدث وقع، أم كان سؤالاً ووجه للنبي صلى الله عليه وسلم، أم كان قضاءً بين شخصين متنازعين، وكذلك السياق. والسياس نوعان. الأول: السياق اللغوي ويقصد به السياق الداخلي للنص الذي يعني النظم اللفظي للكلمة وموقعها من ذلك النظم. أي ربط الكلمات بعضها ببعض، وربطها بما قبلها وما بعدها.

الثاني: السياق غير اللغوي ويقصد به سبب ورود الحديث، وهو العوامل والملابسات التي تحيط بالحديث زمن وقوعه. قال ابن القيم: فالفهم نعمة من الله على عبده ونور يقذفه الله في قلبه يعرف به ويدرك مالا يدركه غيره ولا يعرفه فيفهم من النص مالا يفهمه غيره مع استوائهما في حفظه وفهم أصل معناه.¹

يعتبر فهم نص الحديث النبوي، بمثابة المرحلة الأولى في التعامل الصحيح معه.

وللفهم الصحيح للنص ضوابط لا بد من التقيد بها ومراعاتها، كي لا تنحرف الفهم عن المقصد النبوي.

قال ابن عاشور: والمكلفون بحاجة إلى معرفة المقاصد، وليس ذلك على إطلاقه. وإنما هي وظيفة العلماء. فهم الذين يجب عليهم بذل الجهد لمعرفة المقاصد، وإن كان في هذا الأمر تفاوت في تقدير المقاصد بقدر القرائح والفهم.²

والفهم السليم يتطلب من الباحث ضرورة مراعاة الضوابط التالية:

أولاً: الضابط اللغوي للروايات (-وسائل فهم الألفاظ- مراتب الدلالة)

بذل العلماء جهوداً مضمينة في تنقية السنة النبوية الشريفة والفصل بين التفسيرات الصحيحة من تلك الخاطئة أو الزائفة.

قال الإمام الشاطبي: «الاعتناء بالمعاني الماثورة في الخطاب هو المقصود الأعظم، بناءً على أن العرب إنما كانت عنايتها بالمعاني، وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها، وهذا الأصل معلوم عند أهل العربية، فاللفظ إنما هو وسيلة إلى تحصيل المعنى المراد، والمعنى هو المقصود».³

وعليه فإن ما ينتشر بين الحين والآخر من مفاهيم خاطئة لمسائل وردت في الشريعة الإسلامية، إنما تعكس نظرة أصحابها القاصرة وجهلهم الذي يؤدي إلى فهم مغلوط للمعاني والمقاصد التي جاءت الشريعة الإسلامية لتحقيقها وبيانها.

¹ - مدارج السالكين لابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي بيروت - ط2- 1973- ص: 41/1.

² - (مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور - ص: 166/2 تحقيق محمد الحبيب الخوجة - وزارة الأوقاف قطر 2004).

³ - الموافقات لإبراهيم بن موسى الشاطبي - تحقيق مشهور آل سلمان - دار ابن عفان - ط1- 1997- ص: 138/2.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: "سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد".¹

وعليه فلا بد من التأكد من صحة فهم الحديث النبوي الشريف ودلالته على المعنى المراد منه. لأن معرفة درجة دلالة اللفظ على المعنى يقربنا من فهم المقصد النبوي من ذلك. فإذا كانت الألفاظ والتراكيب والأساليب لا تحتل إلا معنى واحد فتكون هذه الألفاظ قطعية الدلالة على معناها. أما إذا كانت تحتل أكثر من معنى فهي ظنية الدلالة.

فإذا كان النص ظني الدلالة، فلا خلاف في ضرورة الاجتهاد في تحديد "دلالة" هذا النص، بالبحث في معرفة المعنى المراد من النص، وقوة دلالاته على المعنى، وفق القواعد التي وضعها علماء اللغة والشريعة.

1 - الفهم اللغوي للروايات:

ونعني به صحة فهم ألفاظ الحديث النبوي من حيث الأسلوب والتركيب والدلالة على المعنى المراد منه، وعدم القلب أو التصحيف. وهل هو قطعي الدلالة إذا كان لا يحتمل إلا معنى واحد. أما إذا احتل أكثر من معنى فهو ظني الدلالة، فيحتاج الأمر إلى مرجح، وإن غُدم المرجح، فيصبح معنى الحديث مجملاً يحتاج إلى توضيح للكشف وإظهار حقيقة المقصد النبوي. أمثلة توضيحية:

- فعن القلب: يقول القاضي عياض: في حديث مسلم² عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله... ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم بيمينه ما تنفق شماله» كذا في جميع نسخ مسلم وهو مقلوب وصوابه بتقديم الشمال وكذا جاء في الموطأ والبخاري وسائر المواضع وهو من وهم الرواة عن مسلم.³ وعن التصحيف:

قال القاضي عياض: وفي التفسير في آخر آل عمران حديث ابن عباس: وأخذ بإذني اليمنى بفتلها⁴. وقع في كتاب الأصيلي بيدي اليمنى وهو تصحيف في الحديث⁵.

وأيضاً ما وقع في حديث البخاري: أن أم حبيبة قالت: قلت يا رسول الله: هل لك في بنت⁽⁶⁾ أبي سفيان، قال: فأفعل ماذا؟ قلت تنكح. قال: أتحيين؟ قلت: لست لك بمخلية، وأحبُّ من شركني فيك أختي، قال: إنها لا تحل لي، قلت بلغني أنك تحطب، قال: ابنة أم سلمة؟ قلت نعم، قال: لو لم تكن، بيبي ما حلَّت لي، أرضعتني وأباها ثوية، فلا تعرض عليّ بناتكن ولا أخواتكن، قال الليث حدثنا هشام "درة بنت أم سلمة"⁽⁷⁾.

¹ - الروح لابن القيم - دار الكتب العلمية 1975 - ص: 63.

² - صحيح مسلم تزيق عبد الباقي كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة حديث رقم: 1031 - ص: 715/2.

³ - مشارق الأنوار للقاضي عياض - المكتبة العتيقة ودار التراث وانظر صحيح مسلم باب فضل إخفاء الصدقة حديث رقم: 1031 (ترقيم عبد الباقي)

⁴ - صحيح البخاري ص: 48/1. حديث رقم: 183.

⁵ - مشارق الأنوار ص: 25/1.

⁽⁶⁾ هي غرة بنت أبي سفيان وقيل هي حمدة بنت أبي سفيان (انظر فتح الباري 142/9).

⁽⁷⁾ أخرجه البخاري في كتاب النكاح. باب {وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن} حديث رقم 5106.

قال القاضي عياض . رحمه الله .: كذا روايتنا عن جميعهم بالباء الموحدة على الصواب ، ورواها بعض أصحاب أبي ذر من الأندلسيين " وإياها " باثنتين تحتها¹ ، وهو تصحيف قبيح . وقوله في أول الحديث أنها ابنة أخي يدل على صحة قول الكافة⁽²⁾ مثال آخر:

عن عمر بن الخطاب قال: لما اعتزل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال دخلت المسجد فإذا الناس يكتنون بالخصى ويقولون طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب فقال عمر فقلت لأعلمن ذلك اليوم قال فدخلت على عائشة فقلت يا بنت أبي بكر أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت مالي ومالك يا بن الخطاب عليك بعيبتك... الحديث³

قال القاضي عياض: في حديث الطلاق عَلَيْكَ يَا بن الخطاب بِنَفْسِكَ كَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ بَعْضِهِمْ وَعِنْدَ السَّجَزِيِّ بِعَيْتِكَ تَثْبِيَةً عَيْنٍ وَكَلَاهُمَا تَحْرِيفٌ وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْفَارِسِيِّ وَالْعَدْرِيِّ بِعَيْتِكَ أَي بِخَاصَتِكَ يُرِيدُ ابْنَتَهُ وَعِيَّةَ الرَّجُلِ خَاصَتَهُ وَمَوْضِعُ سِرِّهِ.⁴

- البحث في معاني الألفاظ ودلالاتها:

فكما أن للقرآن الكريم آيات محكمات يُردّ إليها المتشابه الذي تختلف فيه الأفهام، حماية من الوقوع في التأويل الفاسد، فإن للسنة النبوية نصوصاً قطعية الثبوت والدلالة ، لا بد من استحضارها واستنطاقها كي نقرب من المقصد النبوي من الأحاديث المختلفة. فلا يبقى من غامض أو متشابه إلا أبانته، وذلك مصداقاً لقوله تعالى ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ النساء 59. يقول الشيخ الطاهر بن عاشور رحمه الله « أما بعد وفاته ﷺ أو في غيبته، فالرد إليه: الرجوع إلى أقواله وأفعاله والاحتذاء بسنته»⁵

2- أدوات ووسائل الوصول إلى الفهم السليم:

إضافة إلى توظيف علوم اللغة والصرف والنحو والبلاغة، لا بد من التركيز على الآتي:

- مراعاة السياق الخارجي أي سبب ورود الحديث كي نعرف السياق التاريخي الذي ورد فيه الحديث. فكثير من الأحاديث تكون ابتدائية من غير سبب، وبعضها يكون بعد سبب من سؤال أو حادثة أو قصة، فيعقب النبي صلى الله عليه وسلم على السبب، فيكون ذلك قرينة مساعدة على فهم معنى الحديث. مع التذكير بقاعدة « العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب » خاصة إذا كانت هناك قرينة تعميم.⁶

¹ - انظر المعجم الكبير للطبراني ص: 224/23 حديث رقم: 414. وجامع عبد الله بن وهب- تحقيق مصطفى حسن أبو الخير- دار ابن الجوزي ط1- 1996-ص: 671-672- حديث رقم: 581.

⁽²⁾ مشارق الأنوار للقاضي عياض 13/1 .

⁽³⁾ صحيح مسلم كتاب الطلاق باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن - حديث رقم: 1479- ص: 1105/2.

⁴ - مشارق الأنوار للقاضي عياض ص: 22/2.

⁵ - التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور- دار سحنون للنشر والتوزيع تونس 1997- ص: 98/5.

⁶ - الأشباه والنظائر لتاج الدين السبكي - دار الكتب العلمية ط1- 1991- ص: 138/2.

- الاهتمام بمعاني ألفاظ الحديث وفهمها وفقاً لمقاصد الشرع دون التقيد بظاهر النص.

مثال ذلك :

قوله صلى الله عليه وسلم : « ليس من البر أن تصوموا في السفر»¹

قال ابن عبد البر: « فإن قال قائل ممن يميل إلى قول أهل الظاهر في هذه المسألة قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "ليس البر أو ليس من البر الصيام في السفر" وما لم يكن من البر فهو من الإثم واستدل بهذا على أن صوم رمضان في السفر لا يجزئ، فالجواب عن ذلك أن هذا الحديث خرج لفظه على شخص معين وهو رجل رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم قد ظلل عليه وهو يوجد بنفسه فقال ذلك القول أي ليس البر أن يبلغ الإنسان بنفسه ذلك المبلغ والله قد رخص له في الفطر. والدليل على صحة هذا التأويل صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ولو كان الصوم إثمًا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبعد الناس منه.»²

قال ابن عاشور - رحمه الله -

واعلم أن أشد الأحوال التي ذكرناها اختصاصاً برسول الله - صلى الله عليه وسلم - هي حالة التشريع، لأن التشريع هو المراد الأول لله تعالى من بعثته، حتى حصر أحواله فيه في قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾. فلذلك يجب المصير إلى اعتبار ما صدر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الأقوال والأفعال فيما هو من عوارض أحوال الأمة صادراً مصدر التشريع ما لم تقم قرينة على خلاف ذلك.³

ثانياً : الضابط الشرعي (الفهم الشرعي للرواية)

لا يتأتى الفهم الشرعي السليم للروايات إلا بجمع روايات الحديث في صعيد واحد ومقارنتها بأكمل الروايات وأتمها، وحصر الزيادات والنظر فيها، فإن ذلك مما يساعد في رفع اللبس الذي يعتري الروايات المختصرة، والمقطعة، والتي وقع فيها النقص والزيادة من قبل الرواة.

وفي هذه الحالة لا بد من مراعاة الاتفاق والاختلاف بين الروايات. وعليه لا بد من إعمال قواعد الجمع والتوفيق أو الترجيح إذا لم يتبين نسخ بين الروايات، خاصة في الروايات المتعارضة ذات السياقات التي تحتل أكثر من معنى، أي الظنية الدلالة.

وقد اهتم علماء الحديث بهذا الموضوع وألفوا فيه ما يعرف بمشكل ومختلف الحديث.

وللوقوف على المقصد الشرعي للنص النبوي لا بد من الوقوف عند المرجحات التي وضعها علماء الأصول، وهي كثيرة نشير منها إلى الآتي:

ترجيح رواية الصحابي صاحب الواقعة على غيره

¹ - صحيح مسلم - باب باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية - حديث رقم: 1115 (ترقيم عبد الباقي).

² - التمهيد لابن عبد البر ص: 172/2-173.

³ - مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور تحقيق محمد الحبيب الخوجة - وزارة الأوقاف - قطر - 2004 - ص: 136/3.

ترجيح رواية المثبت على الناقي

ترجيح المنطوق على المفهوم:

وَالْمَنْطُوقُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ فِي مَحَلِّ النَّطْقِ

- وَأَمَّا الْمَفْهُومُ: مَا دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ لَا فِي مَحَلِّ النَّطْقِ¹

ترجيح النص على الظاهر (وهو ما دل على معنى واحد لا يحتمل غيره).

وكذلك ترجيح الظاهر على المؤول

ترجيح قول النبي صلى الله عليه وسلم على فعله.

ترجيح الخاص على العام (مع بعض التفصيل في ذلك)

ولأن هذا الباب واسع، وهو من صميم الدراسات الأصولية، ذكرناه للتنبيه لا على سبيل التوسع فيه. والأمثلة على هذه الأنواع من

الترجيحات كثيرة مبثوثة في كتب الأصول فيرجع لها. ونكتفي لتوضيح ذلك بالمثال التالي:

عند شرحه لحديث زيد بن ثابت قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "توضئوا مما غيرت النار"⁽²⁾.

قال ابن عبد البر: وقوله - صلى الله عليه وسلم - توضئوا مما مسّت النار، أمر منه بالوضوء المعهود للصلاة لمن أكل طعاماً

مسّته النار، وذلك عند أكثر العلماء وعند جماعة أئمة الفقهاء، منسوخ بأكله - صلى الله عليه وسلم - طعاماً مسّته النار،

وصلاته بعد ذلك دون أن يحدث وضوءاً، فاستدل العلماء بذلك على أن أمره بالوضوء مما مسّت النار منسوخ"⁽³⁾ بحديث مالك

عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكل كتف شاة، ثم صلى ولم

يتوضأ⁽⁴⁾.

بعد ذكره للحديثين، أورد ابن عبد البر ما أمكنه من الأمارات الدالة على أن حديث عدم الوضوء مما مسّت النار ناسخ

للآخر، نوجزها في الآتي:

1. ثبت عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن عباس وعامر بن ربيعة⁽⁵⁾ وأبي طلحة الأنصاري⁽⁶⁾ وجابر بن عبد الله وأبي

بن كعب (أنهم كانوا لا يتوضئون مما مسّت النار)، وهم أعلم الناس بسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -⁽⁷⁾.

¹ - إرشاد الفحول للشوكاني محمد بن علي - دار الكتاب العربي ط1 - 1999 - ص: 36/2.

² أخرجه مسلم عن أبي هريرة وعائشة. كتاب الحيض. باب الوضوء مما مسّت النار (انظر شرح النووي 4/4).

³ انظر التمهيد 3/330. 332.

⁴ المرجع السابق 3/329.

⁵ عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العنزي صحابي مشهور. مات ليالي قتل عثمان. رضي الله عنهما. (تقريب التهذيب ص: 287 رقم 3088).

⁶ أبو طلحة الأنصاري. زيد بن سهل بن الأسود. مشهور بكنيته. من كبار الصحابة مات سنة 34هـ (تقريب التهذيب ص: 223 رقم 2139).

⁷ التمهيد 3/338.

2. ما ذكره مالك في موطنه عن أبي طلحة يدل على أن المنسوخ ، أمر النبي . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . بالوضوء مما مسّت النار ، لأن أبا طلحة روى الأمر بالوضوء من ذلك عن النبي . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وكان لا يتوضأ ، فدل على أنه منسوخ عنده ، لأنه يستحيل أن يأخذ بالمنسوخ ، ويدع الناسخ وقد علمه⁽¹⁾ .
3. ما ذكره مالك في موطنه ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري عن أنس أن أبا طلحة وأبي بن كعب أنكرا عليه الوضوء مما غيرت النار ، فلو أن هذا الحديث عند أبي طلحة غير منسوخ لم ينكر ذلك على أنس⁽²⁾ .
4. ومما يستبين به أن الأمر بالوضوء مما غيرت النار منسوخ : أن عبد الله بن عباس "شهد رسول الله . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أكل لحمًا ، وخبزًا ، وصلّى ولم يتوضأ" . ومعلوم أن حفظ ابن عباس من رسول الله . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . متأخر⁽³⁾ .
5. قال ابن عبد البر :
وأما طريق النظر : فإن الأصل أن لا ينتقض وضوء مجتمع عليه إلا بحديث مجتمع عليه ، أو بدليل من كتاب أو سنة لا معارض له⁽⁴⁾ .
6. ثم أورد ابن عبد البر : حديثاً عن جابر بن عبد الله قال : كان آخر الأمرين من رسول الله . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ترك الوضوء مما غيرت النار⁽⁵⁾ .
بهذه الطريقة العلمية الدقيقة تتبّع الحافظ ابن عبد البر الأحاديث التي رويت في هذه المسألة ، وأثبت أن آخر أمرٍ رسول الله . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ، كان ترك الوضوء مما مسّت النار .

المبحث الثالث: حسن التنزيل أو التطبيق . (معرفة المحل المراد تطبيق الحكم عليه)

قال الشيخ الطاهر بن عاشور: «أما علم مقاصد الشريعة فهو عبارة عن الوقوف على المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظّمها»⁶

يقول ابن القيم رحمه الله : « أن يُفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلو ولا تقصير فلا يحتمل كلامه ما لا يحتمله ولا يقصر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلا الله بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع لا سيما إن

⁽¹⁾ المرجع السابق 339/3 .

⁽²⁾ التمهيد 340/3 .

⁽³⁾ المرجع السابق 342/3 .

⁽⁴⁾ المرجع السابق 347/3 .

⁽⁵⁾ التمهيد 347/3 .

⁶ - مقاصد الشريعة الإسلامية للشيخ الطاهر بن عاشور ص: 21/2.

أضيف إليه سوء القصد فيتفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده وسوء القصد من التابع فإيا محنة الدين وأهله والله المستعان»¹.

مثال ذلك:

جاء في صحيح مسلم : عن أم عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال * لا تحذ امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار.² قال مالك أنه بلغه عن سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار أنهما كانا يقولان في المرأة يتوفى عنها زوجها إنها إذا خشيت على بصرها من رمد أو شكو أصابها إنها تكتحل وتتداوى بدواء أو كحل وإن كان فيه طيب قال مالك وإذا كانت الضرورة فإن دين الله يسر.³

قال أبو عمر (ابن عبد البر): «لأن المقصد إلى التداوي لا إلى التطيب، والأعمال بالنيات».⁴

ومن الضوابط المهمة جدا في الفهم الصحيح للسنة التمييز بين ما كان منها مصدرا للتشريع وبين ما ليس بتشريع، حتى لا يذهب بنا الفهم القاصر إلى الخوض في أمور لم يتعدنا الله باتباعها.

مثال :

روى مسلم في صحيحه: عن موسى بن طلحة عن أبيه قال * مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على رؤوس النخل فقال ما يصنع هؤلاء فقالوا يلحقونه يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أظن يعني ذلك شيئا قال فأخبروا بذلك فتركوه فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فإني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإني لن أكذب على الله عز وجل.⁵

- قال ابن رشد الجد: «والذي أقول به في ذلك إنه إنما قال للذين رأهم يأبسون النخل ويلقحونها ما قال لهم، ما روي عنه في ذلك أنه قال لهم لما علمه من أنه لا تأثير لشيء من المخلوقات في شيء منها بإفساد ولا إصلاح، وإنما الله هو المفسد المصلح، الفاعل لكل شيء، إلا أنه تعالى قد أجرى العادة بان يفسد من المخلوقات، وأن يصلحها عند مباشرة غيرها لها، ويعلم ذلك من الناس من جربه، فوجد العادة مستمرة عليه، كالأطباء الذين يعلمون الأدوية النافعة من الضارة لتجربتهم وتجربة من تقدم من أسلافهم، ولا يسلم من ذلك سواهم ممن لم يجرب من ذلك ما جربوه، فكذلك إبار النخل وتلقيحه، علم الانتفاع به من مجربه من أهل النخل بطول التجربة، ولم يعلمه النبي عليه السلام إذ لم تتقدم له به تجربة، فقال لهم ما قال، مما هو مذكور في الآثار،

¹ - الروح لابن القيم محمد بن أبي بكر - تحقيق محمد أجمل الإصلاحي - دار عالم الفوائد 1975 - ص: 183-184.

² - صحيح مسلم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي كتاب الطلاق باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام - ص: 1127/2. رقم: 1491.

³ - الموطأ ص: 599/2. والتمهيد 317/17.

⁴ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر ص: 320/17.

⁵ - صحيح مسلم باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معاش الدنيا على سبيل الرأي - حديث رقم 2361 (ترقيم عبد الباقي).

وقولي كالأطباء الذين يعلمون الأدوية النافعة من الضارة ، تجوز في العبارة ، إذ ليس الأدوية على الحقيقة نافعة ولا ضارة ، وإنما النافع والضار الله رب العالمين»¹

- قال المناوي: قوله « إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم (أي بما ينفعكم في أمر دينكم) فخذوا به (أي افعلوه فهو حق وصواب) وإذا أمرتكم بشيء من رأيي (يعني من أمور الدنيا) فإنما أنا بشر) أخطيء وأصيب فيما لا يتعلق بالدين»² وفي رواية : « إِنَّمَا هُوَ ظَنٌّ ظَنَّنْتُهُ »³

وقد استغل بعض العلمانيين هذا الحديث للترويج لمسألة فصل الدين عن الدولة، بأن الناس أدرى بشؤون دينهم، وراموا المحال من الطلب.

بل إن للتعصب المذهبي كذلك أثر خطير في تغيير وتبديل النص الحديثي وإعطائه تفسيراً مغايراً لمقاصده .

قال الإمام صلاح بن محمد الفلاني في حق من تعصب لمذهبه « إذا وجد حديثاً يوافق مذهبه فرح به وانقاد له وسلم وإن وجد حديثاً صحيحاً سالماً من النسخ والمعارض مؤيداً لمذهبه غير إمامه فتح له باب الاحتمالات البعيدة وضرب عنه الصفح والمعارض ويلتمس لمذهبه إمامه أوجهاً من الترجيح مع مخالفته للصحابة والتابعين والنص الصريح»⁴

خاتمة:

إن موضوع التعامل مع السنة النبوية المطهرة فقها وتنزيلاً وفقاً لمقاصد الشريعة، أمراً بالغ الأهمية، حتى تُحرر المسائل تحريراً مقاصدياً بعيداً عن ظواهر النصوص.

فقد أكد العلماء قديماً وحديثاً على أهمية فهم المقاصد العامة للشريعة. وبفهمنا للمقاصد العامة للقرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، نقف على المقاصد العامة لديننا الحنيف، ونسهم في المحافظة على الضروريات الخمس وهي الدين والنفس والنسل والمال والعقل. فقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة عليها.⁵

ومع أن هذا الموضوع في مجمله يطغى عليه الجانب الأصولي، إلا أن أهميته وحاجة الناس إليه تجعله كالضروري للباحثين في العلوم الإسلامية على اختلاف تخصصاتهم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

¹ - البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الجد - تحقيق محمد حجي وآخرون - دار الغرب الإسلامي - ط2- 1988- ص: 236/17-237.

² - التيسير في شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي - مكتبة الإمام الشافعي- الرياض- ط2 - 1988- ص: 731/1.

³ - مسند الإمام أحمد تحقيق شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة 1999- ص: 19/3.

⁴ - إيقاظ هم أولي الأبصار للإقتداء بسيد المهاجرين والأنصار- صلاح بن محمد الفلاني- دار المعرفة بيروت 1398هـ- ص: 78.

⁵ - ينظر كتاب الموافقات للشاطبي - ص: 31/1.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1 - إرشاد الفحول للشوكاني محمد بن علي - تحقيق أحمد عزو عناية - دار الكتاب العربي ط 1 - 1999-
- 2 - الأشباه والنظائر لتاج الدين السبكي - دار الكتب العلمية ط1 - 1991-
- 3 - الاقتراح لابن دقيق العيد - شركة دار المشاريع ط1 - 2006.
- 4 - إيقاظ همم أولي الأبصار للإقتداء بسيد المهاجرين والأنصار - صلاح بن محمد الفلاني - دار المعرفة بيروت 1398هـ-
- 5 - البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة - أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الجد (ت: 520 هـ) تحقيق محمد حجي وآخرون - دار الغرب الإسلامي - ط2 - 1988-
- 6 - التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور - دار سحنون للنشر والتوزيع تونس 1997-
- 7 - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر يوسف بن عبد الله - تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري - مؤسسة قرطبة.
- 8 - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - الصنعاني محمد بن إسماعيل - دار الكتب العلمية، بيروت - ط1 - 1997.
- 9 - التيسير في شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المنوي - مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ط2 - 1988.
- 10 - جامع عبد الله بن وهب - تحقيق مصطفى حسن أبو الخير - دار ابن الجوزي ط1 - 1996
- 11 - الروح لابن القيم محمد بن أبي بكر - تحقيق محمد أجمل الإصلاحي - دار عالم الفوائد 1975.
- 12 - الشذا الفياح في علوم ابن الصلاح للأبناسي إبراهيم بن موسى - تحقيق صلاح فتحي هلال - مكتبة الرشد ط1 - 1998
- 13 - شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي (لابن الحاجب) - عضد الدين عبد الرحمان بن أحمد الإيجي - ضبطه ووضع حواشيه : فادي ناصيف و طارق يحيى - دار الكتب العلمية - ط1 - 2000.
- 14 - شرح مراقي السعود المسمى نثر الورود - محمد الأمين الشنقيطي - تحقيق علي العمران - دار عالم الفوائد جدة - 1426هـ.
- 15 - صحيح البخاري - محمد بن إسماعيل البخاري - تحقيق مصطفى ديب البغا - دار ابن كثير بيروت - ط3 - 1987.
- 16 - صحيح مسلم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.
- 17 - علل الترمذي الكبير تحقيق صبحي السامرائي وآخرين - مكتبة النهضة العربية ط1 - 1989.
- 18 - مدارج السالكين لابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي بيروت - ط2 - 1973.
- 19 - مسند الإمام أحمد تحقيق شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة 1999.
- 20 - مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض بن موسى - المكتبة العتيقة تونس ودار التراث القاهرة - 1333هـ.
- 21 - المعجم الكبير للطبراني سليمان بن أحمد - مكتبة العلوم والحكم الموصل - ط2 - 1983.
- 22 - مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور - تحقيق محمد الحبيب الخوجة - وزارة الأوقاف قطر 2004.
- 23 - مقدمة ابن الصلاح - عثمان بن عبد الرحمان الشهرزوري - مكتبة الفارابي ط1 - 1984 .
- 24 - الموافقات لإبراهيم بن موسى الشاطبي - تحقيق مشهور آل سلمان - دار ابن عفان - ط1 - 1997.
- 25 - الموطأ للإمام مالك رواية يحيى الليثي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - مصر.
- 26 - النكت على مقدمة ابن الصلاح لبدر الدين الزركشي - تحقيق زين العابدين بلا فريج - ط 1 - 1998 الرياض.